

## الشروط والأحكام لحساب الشركات

### منشأة فردية

1. أرجو أن تقوموا بموجب هذا الطلب بفتحه / أو استمرار الحساب (الحسابات) التجارية / تحت الطلب / وديعه باسم ..... والتي هي منشأة فردية مملوكة لي بالكامل وذلك بالعملة المحلية / أو بالعملة الأجنبية (حسب الحاجة من وقت آخر) بموجب بنود وشروط البنك الموضحة أدناه الخاصة بتشغيل حسابات الأعمال التجارية وأية تعديلات أو تغييرات يجريها البنك على هذه الشروط، وبناء على هذا الطلب أقوم بتزويد البنك نسخ من الآتي:

- أ) رخصة تجارية سارية المفعول / رخصة معينة
- ب) شهادة القيد بالسجل التجاري (حسب الحالة)
- ج) شهادة عضوية غرفة التجارة والصناعة (حسب الحالة)
- د) رخصة استيراد سارية المفعول
- هـ) بطاقة مدنية صالحة ونسخ عن جوازات سفر - والمذكورة أدناه تجاه البنك عن هذه الالتزامات.
- و) إعتماد توقيع

2. أتعهد بإخطاركم خطياً عن أي تغيير يطرأ على هذه المنشأة. إلى أن يصلني تأكيد تحريري من البنك باستلام ذلك الإخطار وإخلاء مسؤوليتي صراحة عن كافة التزاماتي قبله بصفتي المالك الوحيد للمنشأة، فإنني أبقى مسؤولاً مسؤولية كاملة تجاه البنك عن هذه الالتزامات.

3. أصرح بأنه لا يوجد لأي شخص أو أشخاص آخرين مصلحة أو مشاركة بالمنشأة المذكورة أعلاه حتى يصلكم الإخطار المنوه عنه في المادة (٢) أعلاه.

4. أتب اطلب منكم وأفوضكم وحتى يصلكم إخطار خططي مني بخلاف ذلك، صلاحية دفع الشيكات أوامر الدفع الأخرى المسندوبة على حساب (الحسابات) المنشأة يشرط أن تكون هذه الشيكات موقعة مني أو من قبل أي شخص معين من قبلني يكون مسجل لديكم كمتوقيع معتمد كما أنا أطلب منكم وأفوضكم صلاحية دفع قيمة هذه الشيكات أو الأوامر من ذلك الحساب (الحسابات) بصرف النظر عن كونها دائنة أو مدينية في حينه هذا وأنني أقر بمسؤوليتي عن أيه ديون أو أية مبالغ أخرى قد تترتب بخدمة المنشأة أو بخدمتي للبنك مرتقبة بذلك الحساب (الحسابات) ومن المعلوم والمنتفع عليه أن البنك غير ملزم بدفع الشيكات المسندوبة من قبل إدراكه ذلك من شأنه أن يجعل رصيده الحساب مديناً أو يزيد من الرصيد المدين في حسابي أو حساباتي.

### شركة تضامنية / شركة توصية بسيطة

1. نحن الموقعون أدناه الشركات في الشركة بهذا نطلب منكم أن تقوموا بفتحه / أو استمرار الحسابات التجارية / وديعه تحت الطلب بالعملة المحلية / أو بالعملة الأجنبية (حسب الحاجة من وقت آخر) باسم الشركة ..... وذلك بموجب البنود والشروط الخاصة بتشغيل حسابات الأعمال التجارية الموضحة أدناه وأية تعديلات أو تغييرات يجريها البنك على هذه الشروط، ونحوكم أن تعمدوا كل السحبوات الموقعة عليها بالنسبة عن الشركة من قبل المذكولين بالتوقيع والذين تظهر نمائذ توقيعاتهم فيما يتعلق بأي سحبوات على نموذج فتح الحساب (الحسابات) وأن تقيدو على هذا الحساب (الحسابات) جميع الكمبيالات والسنادات الإذنية المقيدة بواسطتنا أو الصادرة عنا حتى وإن أدى ذلك إلى نشوء دين بالحساب (الحسابات) أو إلى زيادة مثل هذا الدين، وذلك مع عدم الإخلال بحق البنك، بناء على تقديره المطلق، برفض نشوء مثل هذا الدين أو زيادة أي دين قائم، ونتعهد بأن تكون مسؤولين بالتضامن والتكافل عن أية التزامات تترتب علينا تجاهكم في الحساب المذكور (الحسابات المذكورة) كما نتعهد بأن ندفع لكم عند الطلب جميع المبالغ المترتبة للبنك بخدمة الشركة المذكورة مهما كانت طبيعتها وذلك من أموال موجودات الشركة وفي حالة عدم كفايتها فإننا نتعهد بتسديدها من أموالنا الخاصة.

2. مع عدم الإخلال بعمومية ما تقدّم، وبناء على تقدير البنك المطلق فأنتا تفوضكم:-

أ) أن تمندوا الشركة أية تسهيلاً سواء على شكل فروض أو سحب على المكتشوف أو خصم أو أي شكل آخر سواء مقابل ضمانات أو بخلاف ذلك والدخول في أي اتفاق أو التزام من أو باليابانية عن الشركة ونفر أن تكون مسؤولين بالتضامن والتكافل عن جميع الالتزامات الناشئة عن ذلك طبقاً للعقد تأسيس الشركة وكافة تعديلاته اللاحقة والقوانين النافذة.

ب) أن تقلعوا على سبيل الرهن أو الإيداع كضمان أو للحفظ أو للتحصيل أو لأي غرض آخر كل ما يعود للشركة أو أية مستندات رهن موقعة كما هو مذكور أعلاه وأن تسلموا أي شيء يتم قبوليته على هذه الأسس و/ أو تحفظون به لحساب الشركة مقابل إيصال أو تعليمات خطية أو أي مستند آخر تطلبونه موقعاً عليه كما هو مذكور آفرا.

3. نقر ونؤافق على أن جميع الإجراءات المذكورة أعلاه وأية إجراءات أخرى لها علاقة بحساب أو بحسابات الشركة تنفذ استناداً إلى هذا الطلب وبموجبه وستكون ملزمة للشركة وتعتبر على أنها منفذة لغرض ممارسة الشركة لأعمالها بموجب عقد تأسيسها والتعديلات اللاحقة عليه والقانون.

4. في حالة الانهاء علاقة أي شريك (شركاء) بسبب الوفاة، يجوز للبنك العمل بمقتضى الشروط المنصوص عليها في عقد أو اتفاقية الشركة بعد موافقة الورثة الشرعيين للمنتفو والذين يتم توريدهم من قبل المحكمة المختصة أو بخلاف ذلك يجوز للبنك العمل بموجب القوانين المحلية السارية في البلاد.

5. يظل هذا التحويل ساري المفعول حتى يتم إلغاؤه كتابة. ونتعهد بإبلاغ البنك فوراً بأي تغيير يطرأ على عقد أو اتفاقية الشركة أو اسمها أو أعضائها وكل ما يؤثر على الشركة أو على أي شريك. ونقر بأن أي تغيير كما هو مذكور أعلاه لن يخلي الشركة أو الشركات من التزاماتها تجاه البنك.

6. ونقوم بتزويد البنك بصورة عن الآتي:-

- أ) شهادة القيد في السجل التجاري
- ب) صورة مصدقة من عقد تأسيس الشركة / أو، حسبما هو مطلوب، اتفاقية المشاركة؛ وكافة التعديلات اللاحقة عليه
- ج) رخصة تجارية سارية المفعول
- د) رخصة استيراد سارية المفعول
- هـ) شهادة عضوية غرفة التجارة والصناعة
- و) إعتماد التوقيع
- ز) بطاقة مدنية صالحة ونسخ عن جوازات سفر المساهمين الرئيسيين وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمذكولين بالتوقيع وأصحاب التوكيل العام

## شركات مساهمة عامة/شركات ذات مسؤولية محدودة/شركات توصية بالأسهم/فروع الشركات الأجنبية

1. بهذه يطلب أعضاء مجلس إدارة الشركات/مدراء الشركة من البنك أن يقوم بفتح و/أو استمرار حساب باسم الشركة \_\_\_\_\_ بالعملة المحلية و/أو العملة الأجنبية (حسب الحاجة من وقت آخر بمقتضى الشروط والبنود أدناه الخاصة بتشغيل حسابات الأعمال التجارية وأية تعديلات أو تغييرات تطرأ بخصوص تلك الشروط، وبناء عليه تقوم بتزويد البنك بنسخ من المستندات التالية:-

أ) شهادة القيد في السجل التجاري

ب) صورة مصدقة من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة والتعديلات اللاحقة عليه

ج) صورة مصدقة من مرسوم/شهادة تأسيس الشركة

د) رخصة تجارية سارية المفعول

ه) رخصة استيراد سارية المفعول

و) شهادة عضوية غرفة التجارة والصناعة

ز) اعتماد توقيع

ح) صورة معتمدة من قرار مجلس الإدارة بتنظيم إدارة الحساب

ط) صورة مصدقة من محضر آخر اجتماع سنوي للجمعية العمومية للشركة بوضوح أسماء أعضاء مجلس الإدارة.-ي) شهادة من وزارة التجارة بأسماء أعضاء مجلس إدارة الشركة

ك) شهادة من وزارة التجارة تفيد بأسماء المخولين بالتوقيع نيابة عن الشركة

2. كما نطلب من البنك ونخوله بأن يدفع ويقيد على حساب (حسابات) الشركة سواء كانت الحسابات دائمة أو مدینة أو ستصبح مدینة نتيجة لذلك القيد، جميع الشيكات والحوالات أو أوامر الدفع الأخرى أو الإيداعات النقدية الموقعة والكمبيالات المقبولة والمستندات الإذنية المحررة نيابة عن الشركة بشرط أن تكون موقعة أو مقبولة من قبل المخولين بالتوقيع عن الشركة كما يتم تحديدهم في هذه الاستماره (يرجى الرجوع إلى الفقرة ٤ و ٥ أدناه) وكما يتم تعديل ذلك من وقت آخر.

3. يطلب أعضاء مجلس الإدارة/الشركات/مدراء الشركة من البنك السماح للشركة بالسحب على المكتشوف من حسابها (حساباتها) لديه من وقت آخر وفي الحدود التي تحتاج لها الشركة ويفافق عليها البنك ونقر بأن مسؤولي الشركة المخولون بالتوقيع على الشيكات نيابة عن الشركة مخولون أيضاً استناداً لذلك صلاحيّة السحب على المكتشوف نيابة عن الشركة وباسمها من الحساب (الحسابات) المذكورة.

4. كما نقر بأن المخولين بالتوقيع عن الشركة مفوضون بالنيابة عن الشركة:-

أ) باجراء الترتيبات مع البنك بإصدار خطابات الاعتماد وخطابات الضمان المحلية والخارجية

ب) باجراء الترتيبات مع البنك بخاصة كمبيلات وأوراق تجارية مظاهرة نيابة عن الشركة من قبل المخولون بالتوقيع

ج) بأن يوقعوا على آية ضمانات أو ضمانات مقابلة للبنك

د) بإجراء الترتيبات مع البنك من وقت آخر ببيان آية تسهيلات مصرفيّة بما في ذلك السلف سواء في شكل فروض و/أو سحب على المكتشوف أو على أي نحو آخر

ه) برهن أو ترتيب آية حقوق أو امتياز على أصول وموارد الشركة والتوقيع نيابة عن الشركة على آية مستندات يطلبها البنك من وقت آخر فيما يتعلق بهذه السلف أو آية التزامات أخرى للشركة تجاه البنك أو فيما يتعلق بضماناتها

5. يتم تزويد البنك باسم/أسماء ونموذج/نمادج توقيع/توقيع الشخص/الأشخاص المخولون بالتوقيع نيابة عن الشركة وأن يتم إخطار البنك بموجب خطاب موقّع عليه من قبل رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو عضو مجلس الإدارة المنتدب في ذلك الحين عن أيّة تغييرات قد تحدث من وقت آخر في هذا الصدد.

6. مرفق لحفظ بسجلات البنك القرار الصادر عن اجتماع مجلس الإدارة والذي يحدد طريقة إدارة الحساب مصادقاً عليه من قبل رئيس مجلس الإدارة / عضو مجلس الإدارة المنتدب في الشركة.

## نادي، جمعية، اتحاد

1. ترجو الهيئة الإدارية/ مجلس إدارة النادي / الجمعية / الاتحاد / المعروف / المعروفة باسم ..... أن تقوموا بفتح و/أو استمرار الحساب (الحسابات) بالاسم المذكور أعلاه بالعملة المحلية و/أو العملة الأجنبية (حسب الحاجة من وقت آخر بموجب بنود وشروط البنك الموضحة أدناه وخاصة بتشغيل حسابات الأعمال التجارية وأية تعديلات أو تغييرات تطرأ بخصوص تلك الشروط، وبناء على هذا الطلب تقوم بتزويد البنك نسخ طبق الأصل من المستندات التالية:-

أ) صورة مصدقة من عقد التأسيس والأنظمة الداخلية والتعديلات اللاحقة عليها.

ب) صورة مصدقة من القرار المتعلق بفتح وتشغيل هذا الحساب.

ج) صورة مصدقة من الترخيص الرسمي للنادي / الجمعية / الاتحاد.

د) قائمة بأسماء المسؤولين وأعضاء الهيئة الإدارية / مجلس الإدارة المنتخبين طبقاً لآخر اجتماع للجمعية العمومية معتمد من قبل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية أو آية جهة مختصة أخرى

ه) نموذج توقيع (توقيع) الأشخاص المفوضين بالتوقيع

و) موافقة من الوزارة المختصة أو السلطة المختصة

2. تتعهد بنبلغكم في أسرع وقت تحريراً بأي تغيير أو تغييرات في أسماء المسئولين أو أعضاء الهيئة الإدارية/ مجلس الإدارة للنادي / الجمعية / الاتحاد وكذلك الأشخاص المفوضين بالتوقيع نيابة عن النادي / الجمعية / الاتحاد. فيما عدا ولحين إعلام البنك بذلك فللينك كل الحق في التعامل طبقاً للتفاصيل والمعلومات المقدمة مع هذا الطلب.

3. ننفق لكم مع هذا الطلب قرار الهيئة الإدارية / مجلس الإدارة بتعيينكم البنك المفوض الصالحة الكاملة بقبول جميع الشيكات وأوامر الصرف والكمبيالات والمستندات الإذنية المسدوبة أو الموقعة أو المقبولة أو المحررة بالنيابة عن النادي / الجمعية / الانحدار والذى يحدد أسماء الأشخاص المذولين بالتوقيع بالنيابة عن النادي / الجمعية / الانحدار.

الهيئات الحكومية

- ا) نطلب بموجبه بفتح و/أو مواصلة الحسابات بالعمليات المحلية أو الأجنبية كماها هو مطلوب من قبلنا باسم ..... وفقاً للشروط وأحكام البنك من حيث توقيع عمليات هذه الحسابات على النحو المشار اليه أدناه ولائي تعديل أو تغيير قد يلحق من وقت لآخر - وعملاً بالطلب المسلط الى البنك التالي:

ب) رسالة طلب - فتح حساب مدغم بحسب الأصول بنسخة من المرسوم / القرار الوزاري الذي يحكم سير الحساب وفقاً للقانون القائم الحالي. (وفقاً لنوجيـهـات وزارة المالية: تعديل جميع الجهات الحكومية موافقة وزارة المالية لفتح الحساب)

ج) نسخة من الجريدة الكويتية الرسمية التي تحتوي على المرسوم ذات الصلة دول تعين رؤساء الجهات الحكومية

د) شروط العمليات الموافق والمصدق عليها من قبل السلطة المختصة وموجب ماتم نشره في جريدة الكويت الرسمية لقائمة الأشخاص المخولين لإدارة الحساب وتوقعاتهم المصدقة بحسب الأصول

المنظمات الدولية

- أ) نطلب بموجبه رفع/ أو مواصلة الحسابات بالعملات المحلية أو الأجنبية كما هو مطلوب من قبلنا باسم ..... وفقاً لشروط وأحكام البنك من حيث توقيع عمليات هذه الحسابات على النحو المشار إليه أدناه ولائي تعديل أو تغيير قد يتحقق من وقت لآخر وعملاً بالطلب المسلمين إلى البنك التالي:  
ب) رسالة لطلب فتح حساب معتمد بحسب الأصول يقررا صادر عن الهيئة الإدارية للمنظمة الدولية ومصدق من قبل الوزارات ذات الصلة في بلد تأسيس المنظمة / أو عن طريق كاتب العدل إذا سمح بذلك بموجب القانون ومصدقة من سفارة دولة الكويت في بلد التأسيس على أن تشهد على صحة التوفيق وزارة الخارجية  
ج) تفاصيل بعثة مذكورة الأنشطة في الكويت مصدقة في الكويت حسب الأصول على النحو الوارد أعلاه  
د) تفاصيل الأشخاص المخولين بادارة الحسابات معتمد حسب الأصول بموجب القرارات ونماذج التوقيع على النحو الوارد أعلاه  
هـ) نسخة من الحرجة الكويتية الرسمية التي تحتوى على المرسوم ذات الصلة حيثما ينتطبه ذلك

السفارات والقنصليات

- أ) نطلب بموجبه بفتح و/أو مواصلة الحسابات بالعملات المحلية أو الأجنبية كما هو مطلوب من قبلنا باسم ..... وفقاً لشروط وأحكام البنك من حيث توقيت عمليات هذه الحسابات على النحو المشار إليه أدناه ولأي تعديل أو تغيير قد يلحق من وقت لآخر وعملاً بالطلب المنسّم إلى البنك التالي:

ب) رسالة لطلب فتح حساب معتمد حسب الأصول مرافق بنسخة من خطاب التعيين الصادر عن وزارة الخارجية للبلد مصدق عليها من قبل وزارة الخارجية في الكويت

ج) تفاصيل الأشخاص المخولين بادارة الحسابات معتمد حسب الأصول بموجب القرارات ونماذج التوقيع على النحو الوارد أعلاه

د) نسخة من الحرمة الكويتية التي تحتوي على المسموم ذات الصلة حيثما نظرت ذلك

## **الشروط العامة لتشغيل حسابات الأعمال التجارية (الحسابات الحارة والحسابات تحت الطلب)**

١. يتم السحب فقط مقابل رصيد متوفّر بالحساب (يرجى الرجوع للفقرة ٢ أدناه) - أو في حالة الحسابات الجاريّة فإن السحب يتم في حدود السحب على المكتنف المتفق عليهما وذلك نقاً مقابل شيكات مدحّرة على نماذج صادرة أو مصدقة عليها من قبل البنك - وكذلك مقابل أوامر مكتوبة للدفع أو التحويل. ويمكن أن يتم السحب أيضاً من خلال الخصم عن طريق آلات الصرف الآلي أو بطاقات الائتمان أو أي وسيلة بنكية الكترونية تمنح للعميل طبقاً للشروط المتفق عليها في حينه.

- أ) يقيد البنك في حساب العميل المبالغ المودعة من قبله كما يقيد البنك لحساب العميل أيضاً أي مبلغ يدفع ويحول من الغير لحسابه بـ(أ) يتم قبولي الشيكات والأدوات الأخرى المسدحوبة لأمر العميل أو تحامله لغرض التحصيل إلا أنه لا يسمح بالسحب مقابلها حتى يتم تحصيلها يحتفظ البنك بالحق في الخصم من حساب العميل قيمة أي شيكل يعاد بدون دفع لأي سبب من الأسباب ج) عند تقدير قيمة أي شيكل أو قسيمة سحب للدفع لدى أحد فروع البنك ويكون مسدحوباً على فرع آخر فإنه يحق للبنك حسب تقديره المطلوب دفع قيمة الشيكل أو الإيصال المقدم أو رفض ذلك بدون الحاجة إلى إيداع مبررات د) لأغراض هذه الشروط فإن تعبير "رصيد متوفّر بالحساب" يقصد به الرصيد الحالي ناقصاً قيمة شيكات أو أوامر دفع أخرى تم إيداعها وتكون مسدحوبة على بنوك أخرى ولم يتم تحصيل مبالغها (المبالغ الغير محصلة) وأية مبالغ تم إيقافها من قبل البنك لممارسته لحق الأولوية في الرهن أو أوامر المحكمة أو الهيئات التشريعية الأخرى (الأموال الموقوفة)

٢. يرسل البنك للعميل على آخر عنوان يزيد العميل به البنك، وذلك عند الطلب أو شهرها/ ثلاثة/ ستة شهور، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك، كثتف حساب يتضمن القيود التي أدرجت في الحساب منذ الكشف الأخير ومبينا رصيد الحساب. إذا لم يستلم البنك أي اعتراض خلال ١٥ يوماً من تاريخ إرسال الكشف، فسُوف يعتبر العميل مصادقاً على صحة الحساب ماعداً السبه والخطأ وليس له الاعتراض بعدم صحته بعد ذلك.

3. يحق للبنك في أي وقت وبمطلق حرية أن يغلق الحساب سواءً كان مديناً أو دائناً وإشعار العميل بذلك خطياً ويتعين على العميل بعد ذلك مباشرةً أن يسدد الرصيد المدين وبالنسبة للحسابات الخاصة الفوائد والمصاريف والمستحقات الأخرى.

4. يحق للبنك في أي وقت ودون إشعار العميل أن ي Deduct جمیع أو أي حسابات العميل لدى أي من فروعه وأن يقوم بإجراء المقاصلة أو تحويل أي مبلغ أو مبالغ قائلة لصالح أي حساب أو حسابات أخرى باسمه أو أية أموال وموجودات أخرى تكون بحوزة البنك لحساب العميل أو باسم البنك باسم العميل لسداد أية ديون أو مستحقات تكون مترصدة للبنك على العميل في أي حساب آخر أو لأي سبب آخر سواء أكانت تلك الديون أو المستحقات فعلية أو طارئة أو أساسية أو إضافية منفردة كانت أو تضامنية. ويجوز إجراء عمليات الدمج والتوحيد والمفاصلة والتتحويل المشار إليها في هذا البند لمرة واحدة أو لعدة مرات وفي أي وقت بمطلق رأي البنك كما إن ممارسة أو عدم ممارسة البنك لحقه بمقتضى هذا البند لن يؤثر على حقوقه في أي صنان يكون في حيازة البنك.

5. يحق للبنك دون الرجوع إلى العميل أن يخصم من حسابه جميع المصارييف والرسوم بما في ذلك رسوم الكشوفات والفوائد والممولات والضرائب ورسوم الدفع والبريد والتلکس والهاتف والمصاريف الأخرى التي يدفعها أو تتحملها البنك نيابة عن العميل أو التي قد تنشأ عن أي معاملات بين البنك والعميل أو بين البنك والغير بحسب بناء على تعليمات العميل كما للبنك الحق في استرداد تلك الرسوم التي يراها البنك ضرورية للمحافظة على الحساب (الحسابات) كرسوم تعطيل الحد الأدنى ورسوم المحافظة على الحسابات الساكنة.

6. تعتبر سجلات البنك وقيوده وكشوفاته ودتها في حالة غياب خطأ واضح دليلاً قاطعاً في أي خلاف أو نزاع بين العميل والبنك.

7. لا يكون البنك مسؤولاً عن أي فقدان أو ضرر أو شيك أو أي آداة أخرى أو مستند بما في ذلك البطاقات وملفات المعلومات اللاكترونية خلال نقلها من البنك إلى العميل أو من العميل إلى البنك أو في خلال تحصيلها أو خلال أي إجراء متباهي. أي خطاب أو إشعار أو كشف أو أية مراسلات أخرى مرسلة من البنك للعميل على العنوان المعطى تعتبر إنها مبلغة للعميل بمجرد إرسالها بالبريد على عنوان العميل الأخير الموجود بسجلات البنك.

8. يخضع البنك والعميل للولاية القضائية للمحاكم الكويتية وللبنك الحق في اتخاذ أي إجراءات عند الضرورة في أي بلد آخر.

9. إذا كان العميل يحتفظ بحساب مع البنك مهما يأي عملة أخرى غير الدينار الكويتي (د.ك.)، فإنه يجب تطبيق الشروط التالية أيضاً:

أ) يقوم البنك بناء على طلب العميل بالدفع بالعملة الأجنبية المفتوحة بها الحساب يمكن إجراء السحب نقداً أو عن طريق شيك مصرفياً أو تحويل أو أي طريقة أخرى حسب طلب العميل وذلك بعد خصم العمولة وأوالمصاريف حسب الحال وفقاً للتعرية البنك. ويطلب إجراء السحب نقداً بعملة أجنبية أن يقوم العميل مسبقاً باختصار البنك كتابة. وينتم تحديد فترة الإخطار بواسطة البنك عند طلب إجراء السحب ولا يتم احتساب فوائد على المبلغ المطلوب سحبه (بالنسبة للحسابات تحت الطلب) خلال فترة الإخطار. سيتم تحديد أسعار الصرف الأجنبي بواسطة البنك

ب) لا يتحمل البنك أية مسؤولية أو التزام تجاه صاحب الحساب فيما يتعلق بالحساب أو إغلاق الحساب وذلك بناء على طلب صاحب الحساب

ج) يحق للبنك في أي وقت حسب رأيه وبعد توجيهه إخطار مدته خمسة عشر يوماً التخلّي عن كامل مسؤوليته فيما يتعلق بالحساب أو إغلاق الحساب وذلك بناء على طلب صاحب الحساب على آخر عنوان له مسجل لدى البنك حواله بنكية تدفع لأمر صاحب الحساب بقيمة مبلغ الرصيد الدائن في الحساب في حينه بعملة الحساب. وذلك دون الرجوع على البنك كصاحب الحواله

د) إن قيام البنك بالتصرف في الأموال حسب تعليمات العميل وأو حسبما هو منصوص عليه في هذه الاتفاقية يعفي البنك من جميع التزاماته ومسؤولياته فيما يتعلق برصيد الحساب وفوائده المستحقة عليه

10. يحتفظ البنك بحقه في تعديل هذه الشروط العامة أو إضافة شروط أخرى أو شطبها في أي وقت على أن يخطر العميل خطياً بذلك عن طريق أية وسيلة اتصال يختارها البنك.

11. يجب على العميل الاحتفاظ برصيد في الحساب بما لا يقل عن الحد الأدنى الذي يقرره البنك من وقت لآخر. يتم الإعلان عن قيمة مبلغ الحد الأدنى بواسطة إعلان يتم عرضه في قاعة البنك أو على موقع البنك الإلكتروني.

12. يحتفظ البنك لنفسه بالحق في غلق الحساب دون الحاجة لإبداء أي سبب أو مبرر لذلك. لا يترتب على ذلك أية مسؤولية على البنك، الذي يكتفي باختصار العميل بهذا الإجراء.

13. يجوز للعميل أن يغلق الحساب في أي وقت، وذلك بسحب الرصيد بكامله. يقدم العميل طلب إغلاق الحساب مكملة أصولاً.

14. بالنسبة لحساب المنشآت الفردية، فإنه يتعين، في حالة وفاة صاحب الحساب، أن يقوم الورثة أو الأشخاص الآخرين الذين لهم الحق في استلام ممتلكات المتوفى إثبات حقوقهم الشرعية طبقاً للقوانين المألفة ببلد.

15. يحق للبنك تحجيم أي أرصدة دائنة في الحسابات الخاصة بالعميل أو حسابات متعلقة به طبقاً للقانون وفي حالة استصدار أمر من المحكمة بذلك.

16. يفهم العميل ويقر صراحة بأنه المستفيد الوحيد من حساباته أو أي حسابات تفتح باسمه بالمستقبل وانه لن يستخدمها في عمليات غسيل الأموال. يحق للبنك، إذا تم تبيين ذلك، اتخاذ الإجراءات اللازمة طبقاً للقانون رقم 106/2013 بشأن مكافحة عمليات غسيل الأموال دون أدنى مسؤولية على البنك. كما يحق للبنك فوراً تحجيم أي أموال تحول للحساب في حالة الاشتباه بالتورط في عمليات غسيل الأموال تبعاً لرأي البنك المطلق، دون أي مسؤولية تقع على البنك.

17. يحق للبنك تصحيح أي خطأ في الإيداعات بدون إخطار مسبق للعميل.

18. الإفصاح عن المعلومات:

أ) يقر العميل بأنه يحق للبنك الاستجابة إلى استفسارات أو بنك آخر عن حالة العميل دون أدنى مسؤولية أو التزام على البنك أو موظفيه لإعطاء تلك المعلومات المطلوبة سريعاً بدون الحاجة إلى إخطار العميل أو موافقته المسبقة  
ب) يحق للبنك الاستجابة لاستفسارات أي جهة يحق لها ذلك بخلاف البنك، طبقاً للقانون، للمنفعة العامة وحينما تطلب ذلك السلطات المحلية

19. يجب على العميل الحفاظ على دفاتر الشيكات المصدرة عن طريق البنك في مكان أعين وأن يخطر البنك كتابة فور فقدانها. إذا أفلع العميل الحساب يجب إعادة جميع أوراق الشيكات الغير مسحوبة لآخر فرع من فروع البنك مقابل إصال استلام خطي. إذا لم يستلم البنك مثل هذا الإشعار أو دفاتر الشيكات الغير مسحوبة سيكون العميل وحده مسؤولاً عن آية خسارة تنشأ بسبب إسامة استعمال الشيكات المفقودة أو المسروقة.

20. في حالة منح البنك للعميل تسهيلات للسحب على المكتشوف في حدود المبلغ والمدة التي يقررها البنك بمطلبه رأيه بتعهد العميل بأن يدفع الفائدة على ذلك السحب على المكتشوف حسب المعدل الذي يحدده البنك من وقت آخر. تحسب هذه الفائدة يومياً وتجمع شهرياً. تحسب هذه الفائدة على أساس الحد الأقصى لسعر الفائدة الاتفاقية المقررة من قبل بنك الكويت المركزي في تاريخ منح السحب على المكتشوف أو التسهيلات وأو السعر الذي يقره بنك الكويت المركزي مستقبلاً أيهما أعلى. يحق للبنك في أي وقت تتعديل معدل الفائدة بعد اخطار العميل بذلك بالوسيلة التي يراها مناسبة وذلك تبعاً للسعر المعلن من قبل البنك المركزي وفي جميع الأحوال فإن النسبة السارية تعتبر ملزمة وإنها تعتبر بمثابة الإتفاق التعاوني بين العميل والبنك.

21. لا تستحق الأرصدة الدائنة في الحسابات الخارجية أي فوائد لصالح العميل. يتم احتساب الفائدة على الأرصدة الدائنة للحساب تحت الطلب حسب المعدل المحدد والمعلن من قبل البنك وتحسب الفائدة على أساس الرصيد الموجود يومياً وتدفع كل ثلاثة شهور.

22. يجب على العميل تسوية كافة حساباته المدينة بالإضافة إلى الفوائد والعمولات وأية مصاريف أخرى عند طلب البنك ذلك بصرف النظر عن الأسباب. حتى في حالة منح البنك للعميل التسهيلات بدون ترتيبات مسبقة أو محددة من العميل على ذلك.

23. البنك مخول بأن يقيّد على حساب العميل أية مصاريف أو مدفوعات تترتب له بقيامه بإجراءات إسترداد أية مبالغ مسحقة له بما في ذلك كامل الرسوم والمصاريف القانونية والمصاريف المتعلقة بأحد أو تجنبه أو ضمان وأية مصاريف أخرى.

24. لن يقبل البنك تعليمات إيقاف الصرف إلا في حالة ضياع أو سرقة الشيك أو إفلال حامل الشيك أو إغلاق حساب الشيك أو المصاريف والغرامات وخلافه. وفي حالة إيقاف الدفع بسبب فقدان شيك على بيان أو دفتر شيكات فان البنك قد يتطلب من العميل إغلاق الحساب وفتح حساب جديد. تقبل أوامر إيقاف الدفع فقط إذا كانت كتابة على استمارات البنك التي تتضمن شروط وقف الدفع يمكن للبنك قبل تعليمات إيقاف الدفع بموجب رسالة من العميل تشير إلى أن يتم تعزيز ذلك لاحقاً بالتوقيع على استمارة البنك الخاصة بإيقاف الدفع ولن يكون البنك مسؤولاً عن أي تبعات لذلك. يجب على العميل أن يوضح البنك عن هذه التبعات.

25. في حالة إصدار شيكات للغير فإن العميل مسؤول عن أن تصدر الشيكات مقابل رصيد كافي في الحساب. يقر العميل بموافقته النامنة والغير قابلة للنفاذ على خصوصه لتعليمات بنك الكويت المركزي فيما يتعلق بإغلاق حساب الشيكات وإضافة الاسم لقائمة العملاء الذين أغلقت حساباتهم بسبب إعادة ثلاثة شيكات خلال سنة لعدم وجود رصيد كافي سواء مسحوبة من قبله أو ممثليه القانونيين. يحق للبنك حسب رأيه المطلق فتح حساب "غير الشيكات" للعميل ونقل أرصدة حسابات العميل سواء المدينة أو الدائنة إلى الحساب الجديد. يتحمل العميل المسؤولية القانونية الناتجة عن إصداره شيكات عن الحسابات المغلقة بسبب إعادة الشيكات ولن يكون له حق الرجوع على البنك نظراً لإغلاق الحساب. إدراج اسم العميل ضمن قائمة العملاء الذين أغلقت حساباتهم أو أي إجراء قد يتتخذه البنك.

26. في حالة إعادة أي شيك لعدم توفر رصيد كافي، فإنه يحق للبنك خصم كل المصاريف المتعلقة من حساب العميل كما هي محددة من قبل البنك.

27. يستمر تنفيذ التعليمات المتعلقة بنظام الدعامة ضد السحب على المكتشوف والتتحويلات التلقائية والأالية المستديمة (حساب الطلب) حتى يتم إلغاؤها خطياً من قبل العميل. لن يكون البنك مسؤولاً إذا لم تنفذ هذه التعليمات بسبب عطل في نظام الحاسوب الآلي أو أي سبب آخر خارج عن سيطرة البنك. في حالة الحالات الآلية، سيتأكد العميل من توفر النكبة الكافية في الحساب بالتاريخ المحدد. يوافق ويفتر العميل بأن البنك لن يعتبر مسؤولاً عن أي تأخير أو عدم تنفيذ تعليمات العميل بسبب عدم وجود أموال كافية بالحساب. سيقوم البنك بخصم كافة المصاريف والعمولات من حساب العميل مع إشعاره بذلك.

## للودائع الثابتة فقط

28. يخضع كل إيداع يتم في التاريخ الظاهر بموجب هذا القانون أو بعده أو يتعدد لاحقاً لشروط هذا الإتفاق أدناه:

29. في غضون فترة زمنية معقولة، وبعد بدء فترة الإيداع الأصلي أو التجديد، يتوجب على البنك وعن طريق البريد العادي إرسال إلى عنوان المودع الآخر المعروف، وصل الوديعة، مبين بها صلح مبلغ الوديعة والشروط المعمول بها.

30. في حال لم تتقى الودائع لفترة إضافية، لتدفع أي فائدة على رصيد الودائع لي فترة لما بعد انتهاء مدة الإيداع الأصلية أو مدة الإيداع الإضافية السابقة المباشرة بحسب الحالـة القائمة.

31. ما لم يتفق على خلاف ذلك من قبل البنك، يجوز سحب الودائع بالعملات الأجنبية فقط عند انتهاء المدة الأصلية أو انتهاء أي فترة إيداع إضافية وإذا اتفق البنك على ذلك، يخضع كل سحب يقوم به المودع للحكم والشروط التي تحكم هذه السحبات على النحو الذي يحدده البنك في وقت السحب.

32. يتوجب على البنك في حال طلب العميل ذلك الدفع بالعملة المخصصة للحساب، ويجوز سحب المال نقداً أو من خلال رفع طلب حواله مصرفيه أو تحويل تلكس أو أي وسيلة أخرى على النحو المطلوب من قبل العميل وتُخضع لخاصية عمولة و/أو رسوم أخرى وفقاً للتعرفة المعمول بها، ويطلب سحب المال نقداً إشعار خطوي مسبق من العميل. ويحدد البنك فترة الإشعار في وقت سحب المال على الأيام إضافية فائدة على هذا المبلغ خلال فترة الإشعار. ويحدد البنك أيضاً أسعار صرف العملات الأجنبية.

## متطلبات السلطات الضريبية:

34. قد يتطلب من البنك بمقتضى القانون أو اللوائح أو بموجب الاتفاقيات مع الجهات الضريبية أن يقدم تقارير إلى الجهات التالية تتضمن معلومات معينة عن العملاء (أو عن المالكين المباشرين أو غير المباشرين أو الأئمان أو أصحاب المصالح في حالة الأشخاص المعنويين) وعن علاقته العميل بالبنك، بما في ذلك معلومات عن حسابات العميل والمنتجات البنكية ذات الصلة بتلك الحسابات:

أ) الجهات الضريبية في الدولة التي يحتفظ البنك بحسابات للعميل داخلها والتي قد تقوم بدورها بتمرير تلك المعلومات إلى الجهات الضريبية في دولة أخرى حيث قد يخضع العميل للضرائب؛ أو  
ب) الجهات الضريبية في دول أخرى (مثل الولايات المتحدة الأمريكية) حيثما يعتقد البنك بصورة منطقية أو يكون مطلوباً منه أن يفترض بأن العميل يخضع للضرائب في تلك الدول

35. حيثما يكون مطلوباً من البنك الإفصاح عن معلومات عن العميل وحساباته وأو علاقته العميل بالبنك، فإن هذه المعلومات قد تتضمن (على سبيل المثال لا الحصر) رقم الحساب وقيمة الفوائد المدفوعة أو المضافة إلى الحساب، ورصيد الحساب واسم العميل وعنوانه وبلد الإقامة ورقم الضمان الاجتماعي ورقم التعريف الضريبي. وبالإضافة

لذلك، قد يطلب البنك من العميل تقديم معلومات أو وثائق أو شهادات إضافية حول هوية العميل ومحل إقامته الخاضع للضريبة وجنسيته.

36. حتى يتمكن البنك من الوفاء بالتزاماته، قد يقوم بمعالجة معلومات العملاء بصفة مركبة في دولة أخرى. كما يجوز للبنك اللجوء إلى وكالة أو متعاقدين فرعيين يتم اختيارهم بعناية ولديهم أدوات حماية ملائمة لحفظها على أمن بيانات العملاء، ويلتزمون تجاه البنك بالمحافظة على السرية التامة لمعلومات وبيانات عملاء البنك.

37. بمجرد توقيعه على هذه الشروط والأحكام وبالرغم من أي نصوص أخرى في تلك الشروط والأحكام، يؤكد العميل ويوافق على ما يلي:

أ) أنه سيقدم أي معلومات أو وثائق إضافية قد يطلبها البنك من العميل، وأن العميل يتنازل عن أي حقوق تتعلق بسرية المعلومات قد تكون مطبقة بموجب قوانين حماية البيانات أو سرية المعلومات المصرفية أو أي قوانين مماثلة أخرى في ما يخص كافة المعلومات التي يحوزها البنك أو يحصل عليها من العميل والتي قد يطلب من البنك الإفصاح عنها للوفاء بالتزاماته

ب) أن العميل يسمح للبنك بالإفصاح عن تلك المعلومات إلى الجهات الضريبية الممثلة إليها وإلى وكلائها والوكالاء أو المتعاقدين الفرعيين المعينين بغرض المعالجة المركبة لبيانات العملاء في دولة أخرى

ج) في حال عدم قيام العميل بتزويذ البنك بالمعلومات أو الوثائق التي يطلبها البنك، يجوز للبنك أن يجزء مبلغًا من الرصيد المتوفّر في الحساب بما في ذلك الفوائد المدفوعة إلى العميل وفق النسبة التي تحددها أي جهة ضريبية وأغلاق الحساب وإنها التسهيلات المصرفية الممنوحة للعميل أو تحويل الحساب وأو التنسيلات المصرفية إلى جهة ثانية للبنك

د) إذا طلب العميل من البنك تحويل دفعه من حسابه إلى حساب آخر لدى مؤسسة مالية لا تخضع أو تمثل للتشريعات الضريبية ذات الصلة، فقد يطلب من البنك حجز مبالغ معينة من تلك الدفعه؛ وفي هذه الحالة يخول العميل البنك بمحض تلك المبالغ على أن يقوم البنك بإبلاغ العميل في حالة حدوث ذلك

ه) يجوز للبنك نقل بيانات العميل إلى بلد أو بلدان أخرى للمعالجة بواسطة البنك ونيابة عنه، كما يجوز للبنك استخدام وكلاء ومتعاقدين فرعيين لمعالجة بيانات العملاء من أجل الوفاء بالتزامات البنك

و) لن يتحمل البنك أية مسؤولية تجاه العميل نتيجة لإمتناع البنك للنشراعات أو إبرام اتفاقيات مع الجهات الضريبية للتقييد بالتزاماته المبينة أعلاه، إلا إذا كانت تلك الخسارة ناتجة عن اهتمال جسيم أو تقصير متعمد أو غش من جانب البنك؛

ز) يكون لموافقة العميل على الترتيبات أعلاه الأولوية على أي شرط أو موافقة مناقضة صادرة عن العميل بموجب أي اتفاق مع البنك، سواء قبل أو بعد تاريخ موافقة العميل على هذه الشروط والأحكام، وبغض النظر عن أي شرط يتعلق بطريقة تعديل أي اتفاق مسبق بين العميل والبنك

**ملاحظة:** يتوجب على صاحب الحساب مراجعة البنك لتوضيح أي من المصطلحات المستخدمة في هذه الوثيقة ونكون غير مفهومة، وبالتالي لا يعتبر البنك مسؤولاً إذا لم يحصل صاحب الحساب على التوضيحات الكافية قبل التوقيع.

إننا نحن فرقاً وفهمنا الأحكام والشروط المذكورة أعلاه.

..... 1. الاسم

التاريخ

التوقيع

..... 2. الاسم

التاريخ

التوقيع

..... 3. الاسم

التاريخ

التوقيع